ما حكم قراءة ختمة جماعية للميت؟

يجتمع أهل والأقارب في دار المتوفي ويقرؤون ما تيسر من القرآن او يختمونه. هل هذا العمل له أصل في الدين ام انها عادة؟ وهل يصل للميت ثواب هذا العمل؟

قراءة القرآن على الميت للعلماء قولان مشهوران في المسألة :

القول الأول : أنه لا تصل قراءة القرآن للميت وهو مذهب الشافعية والمالكية وبعض الحنابلة .

القول الثاني : أن إهداء ثواب قراءة القرآن للميت جائز، وأن ذلك ينفعه، وأنه يصل إليه، وهو مذهب الحنفية والحنابلة وبعض الشافعية ،وبعض المالكية .

قال الإمام النووي: "والمشهور في مذهبنا ـ أي مذهب الشافعي ـ أن قراءة القرآن للميت لا يصله ثوابها. وقال جماعة من أصحابنا: يصله ثوابها. وبه قال أحمد بن حنبل. (صحيح مسلم بشرح النووي ج7ص90).

وفي "المغني" لابن قدامة الحنبلي في الاحتجاج لوصول ثواب قراءة القرآن للميت قوله: "وهذه أحاديث صحاح، وفيها دلالة على انتفاع الميت بسائر القرب، لأن الصوم والحج والدعاء والاستغفار عبادات بدنية قد أوصل الله نفعها إلى الميت، فكذلك ما سواها مع ما ذكرنا من الحديث في ثواب من قرأ سورة (يس) وتخفيف الله ـ تعالى ـ عن أهل المقابر بقراءته، ولأنه إجماع

المسلمين، فإنهم في كل عصر ومصر يجتمعون ويقرأون القرآن ويهدون ثوابه إلى موتاهم من غير نكير" (المغني ج2 568)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في قراءة القرآن للميت :إن ثوابها يصل إليه فقد ذكر أن في هذه المسألة قولين للعلماء، ثم رجح القول بوصول ثواب قراءة القرآن للميت فقال ـرحمه اللهـ تعالى: "وأما الصيام، وصلاة التطوع، وقراءة القرآن فهذا فيه قولان للعلماء:
الأول:ـ ينتفع به وهو مذهب أحمد وأبي حنيفة وغيرهما.

ولهذا أقول بما أن قراءة القرآن على الميت قال بها كثير من أهل العلم فهذا العمل افضل من جلوس الناس يتكلمون مع بعضهم
لكن لا تسمى ختمة ، إنما الختمة هي : أن يجتمع القارئون في مكان واحد ، وأفضله المسجد ، او يكونوا معا على أحد برامج التواصل كبرنامج zoom فربما قرأ كل منهم لنفسه ، أو يقرأ أحدهم ويستمع الآخرون ، أو يقرأ كل منهم ما تيسر له ، ثم يكمل الثاني من حيث انتهى الأول ، وهو المعروف عند العلماء : بالإدارة ؛ يعني : أن تدور النوبة على كل منهم بالقراءة ، فتحصل القراءة من القارئ ، وأما من لم يقرأ فإنه يشاركه باستماع قراءته ، وكل من القراءة والسماع : عبادة مطلوبة ، دلت النصوص على مشروعيتها .

وأما العمل الوارد في السؤال : فما علاقة باقي المجموعة بما يقرؤه أو يفعله أحدهم ، إذا كان غائبا عنهم ، فلا يرونه ، ولا يشاركونه قراءته ، ولا يستمعون

منه ؟!!

وهل من المقبول أن يتفق جماعة على أن يصلي كل واحد ركعتين من التراويح ـ مثلا ـ ، فيكونوا قد صلوا التراويح . أو يصوم كل واحد يوما ، فيكونوا قد صاموا الشهر ؟!